



القرار رقم (١٨٧٧)

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
بناءً على:

- أحكام قانون الجمعيات والمؤسسات الخاصة رقم 93 لعام 1958
- القرار الجمهوري رقم 1330 لعام 1958 المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات والمؤسسات الخاصة
- كتاب مديرية الشؤون الاجتماعية في ادلب رقم/255/ تاريخ 2025/3/18
- مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

مادة / 1 / : تشهر في محافظة ادلب مؤسسة باسم وقوف اليابان مع سوريا ويتناول نشاطها كافة أراضي الجمهورية العربية السورية وذلك لمدة ستة أشهر ميلادية من تاريخه وتصنف حسب مجال العمل " التعليم والتمكين، الخدمات الاجتماعية، الأعمال الخيرية " وتهدف الى:

- ١- دعم التعليم.
- ٢- دعم التمكين الاقتصادي.
- ٣- المساهمة في الرعاية الاجتماعية للأسر.

مادة / 2 / : ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

دمشق في / 1446 هـ الموافق لـ ٢٠٢٥/٥/٩

وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل



٤٠٢٤

مستند
رقم: ٤٠٢٤
تاريخ: ٢٠٢٥/٥/٩
مديرية الشؤون الاجتماعية والعمل
ادلب